

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6487 - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس Bهما قال .
القصاص عليكم كتب { الأمة لهذه } فقال الدية فيهم تكن ولن قصاص إسرائيل بني في كانت Y
في القتلى - إلى هذه الآية - فمن عفي له من أخيه شيء { . قال ابن عباس فالعفو أن يقبل
الدية في العمد قال { فاتباع بالمعروف } . أن يطلب بمعروف ويؤدي بإحسان .

[ر 4228]